

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

قرار وزاري

التاريخ / / ٢٠٠

رقم (١٩٧) بتاريخ ١١ / ٨ / ٢٠١٠

بإنشاء مدرسة الحمام التجريبية المتميزة للغات (بمحافظه مطروح)

وزير التربية والتعليم

بعد الإطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،
وعلى قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،
وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٤ لسنة ١٩٨٩ بشأن قواعد الالتحاق بمدارس وزارة التربية والتعليم ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠٠٥ بشأن المدارس التجريبية الرسمية للغات ،
وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القبول برياض الأطفال ،
وعلى ما عرضه السيد رئيس قطاع التعليم العام ،
وللصالح العام .

قرار

المادة الأولى:-

تتأس مدرسة تجريبية متميزة للغات بمحافظه مطروح باسم مدرسة الحمام التجريبية المتميزة للغات



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

المادة السابعة :-

- تهدف المدرسة المشار إليها في المادة الأولى من القرار إلى ما يأتي :-
- ١- الاهتمام بتدريس اللغات الأجنبية بالإضافة إلى المناهج الرسمية المقررة.
 - ٢- التوسع في استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة لتطوير العملية التعليمية.
 - ٣- رعاية الموهوبين و المتفوقين في جميع المجالات و الاهتمام بهم.
 - ٤- التوسع في ممارسة الأنشطة الرياضية و الثقافية و الفنية و غيرها.
 - ٥- الاهتمام بتدريس القيم الروحية و التربوية و الأخلاقية و تعميق الولاء للوطن .

المادة الثامنة :-

- تشمل المدرسة المشار إليها جميع المراحل التعليمية :-
(رياض أطفال - التعليم الاساسي - التعليم الثانوي)

المادة التاسعة :-

- يشترط هيمن يرغب التحويل للمدرسة في حدود الأماكن الخالية المتاحة ما يأتي :
- ١- بالنسبة للصف الثاني من مرحلة رياض الأطفال تقبل التحويلات وتكون الأولوية للكثير سنًا.
 - ٢- بالنسبة للصفوف الثلاثة الأولى من الحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسي ، يتم عقد امتحان تحريري في اللغة العربية و اللغة الانجليزية و الرياضيات .
 - ٣- بالنسبة للصفوف الرابعة و الخامسة و السادس و حتى نهاية مرحلة التعليم الاساسي يتم عقد امتحان تحريري في اللغة العربية و اللغة الانجليزية و الرياضيات و العلوم ، ويتم التمتعيق بين من اجتازوا الامتحان وفقًا للدرجات الحاصلين عليها ، مقابل مصروفات تحويل يؤديها الطالب ، طبقًا لما تحدده إدارة المدرسة.

المادة العاشمة :-

- لا يجوز أن يزيد عدد التلاميذ في الفصل الواحد بالمدرسة المشار إليها على (٢٩) تلميذا .



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

المادة السادسة :-

يحصل مقابل التجريب المتكامل مبلغ ثمانمائة جنية تزداد بنسبة ١٠% سنوياً بالإضافة إلى الرسوم و الاشتراكات و مقابل الخدمات الإضافية المقررة بالمدارس الرسمية بخلاف ثمن كتب اللغات و المستوى الرفيع .

المادة السابعة :-

يمنح العاملون بالمدرسة المنصوص عليها في هذا القرار مكافأة عن الجهود غير العادية في حدود ما تسمح به موارد المدرسة. و بالنسبة الآتية :

- ١٥٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي لمدير المدرسة .
- ١٠٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي للظفر و الوكلاء و معلمي المواد التي تدرس باللغة الانجليزية
- ٧٥% كحد أقصى من الراتب الأساسي لباقي المعلمين و الإداريين .
- ٥٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي للخدمات المعاونة .

المادة الثامنة :-

يكون للراغبين في الالتحاق بالمدرسة من العشرين الأوائل على مستوى محافظة مطروح في شهادة ختام الحلقة الابتدائية و شهادة ختام الحلقة الإعدادية أولوية في التحويل إلى هذه المدرسة ، مع إعفائهم من نسبة ٧٥% من المصروفات الدراسية المنصوص عليها في هذا القرار عن العام الدراسي الأول بالمدرسة .

المادة التاسعة :-

على جميع الجهات - كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتبار من العام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١

وزير التربية والتعليم
(أحمد فكري بدر)

